

١١ - تقرر، في هذا الصدد، أن تواصل النظر في هذه المسألة في أقرب فرصة ممكنة خلال دورتها الحالية.

٣ - تقرر كذلك أن يتألف الفريق العامل من ٢٥ عضواً، وتدعو رئيس الجمعية العامة إلى تحديد توقيت الفريق العامل، مع ايلاء الارجحية للتمثيل الجغرافي العادل، ودعوته إلى الانعقاد في أقرب وقت ممكن على ألا يتتجاوز ذلك ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤.

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يوفر للفريق العامل الخدمات اللازمة:

٥ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يلتزم آراء الدول الأعضاء بشأن المسألة المحددة في الفقرة ١ أعلاه، وأن يعرض هذه الآراء على الفريق العامل وعلى الجمعية العامة:

٦ - تدعو الدول الأعضاء إلى تقديم تبرعات لتمويل أنشطة الفريق العامل:

٧ - تقرر إرجاء النظر في تقرير الأمين العام عن استعادة الأموال المختلسة^(٢٢) إلى دورتها الثامنة والأربعين المستأصلة، وتطلب إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تقدم تعليقات عليه.

الجلسة العامة ٨٧

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

ثالثاً

إذ تؤكد ضرورة توحيد حسن إدارة موارد الأمم المتحدة وأموالها،

وقد عقدت العزم على معالجة حالات الغش المدعاة في الأمم المتحدة معالجة تزييفه، وفقاً للإجراءات القانونية الواجبة ومع ايلاء الاحترام التام لحقوق كل فرد من الأفراد المعنيين، وبخاصة حقوق الدفاع.

إذ تحيط علماً بالأراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء خلال دورتها الثامنة والأربعين،

١ - تقرر دراسة إمكانية إنشاء آلية جديدة ذات اختصاصات قضائية واجرائية أو توسيع نطاق ولايات الآليات القائمة ذات الاختصاصات القضائية والاجرائية لتحسين أدائها؛

٢ - تقرر أيضاً تحقيقاً لهذا الهدف، إنشاء فريق عامل حكومي دولي مخصص من الخبراء في الميدانين القانوني والمالي ليعمل بالتشاور مع الهيئات القائمة ذات الصلة ويقدم تقريراً إلى الجمعية العامة متضمناً

٢١٩/٤٨ - الميزانية البرنامجية لفترة السنطين ١٩٩٣-١٩٩٢

ألف

الاعتمادات النهائية لميزانية فترة السنطين ١٩٩٣-١٩٩٢

إن الجمعية العامة،

تقرر بالنسبة لفترة السنطين ١٩٩٣-١٩٩٢، ما يلي:

١ - تخفيض المبلغ المعتمد بموجب قرارها ٢١٢/٤٧ بـ ٦ أيار/مايو ١٩٩٣ وقدره ٢٠٠ ٤٥٨ ٤٦٧ دولار من دولارات الولايات المتحدة بمبلغ ٢٠٠ ٥٤ ٥٦ دولار على النحو التالي:

| الاباء | المبلغ المعتمد بموجب القرار ٢٠٢٤/٤٧ بـ٤٧ | الزيادة أو (النقصان) | الاعتمد النهائي |
|---|---|-------------------------|-----------------|
| (بدولارات الولايات المتحدة) | | | |
| ١ | ٢٥٦٥٩٠٠ | ٣٦٨٥٦٨٠٠ | ٢٤٢٩٠٩٠٠ |
| ٢ | ٢٥٦٥٩٠٠ | ٢٦٨٥٦٨٠٠ | ٢٤٢٩٠٩٠٠ |
| مجموع الجزء الأول | | | |
| الجزء الثاني - الشؤون السياسية | | | |
| ٣ | ١٠٩٠٨٨٤٠٠ | ١١٥٨٦٦٨٠٠ | ٦٧٧٨٤٠٠ |
| ٤ | ٤٠٠١٢٠٠ | - | ٤٠٠١٢٠٠ |
| ٥ | ٢٩٥٧٠٠٠ | (١٤١٠٠) | ٢٩٧١٠٠٠ |
| ٦ | ٤٠٣٧٨٠٠ | ١٠٣٧٠٠ | ٢٩٦٤١٠٠ |
| ٧ | ٢٩٨٠٠٠ | ١٢٨٥٠٠ | ٢٨٥١٥٠٠ |
| ٨ | ١٧٨٩٤٠٠ | (٧١٩٠) | ١٨٦١٢٠٠ |
| ٩ | ٤٢٦٦٨١٠٠ | (١٤٩٨٨٠) | ٤٢٧٦٩٠٠ |
| ١٠ | ١٧٣٩٣٠٤٠٠ | ٥٤٢٥٨٠ | ١٦٨٥٠٤٥٠٠ |
| مجموع الجزء الثاني | | | |
| الجزء الثالث - العدل والقاضون الدوليان | | | |
| ١١ | ١٨٤٨٥٠٠٠ | ١٢٢٠٢٠٠ | ١٩٧١٥٢٠٠ |
| ١٢ | ٥٣٤٢٦٠٠ | (١٨٨٠) | ٥٢٢٢٨٠٠ |
| ١٣ | ٢٠٢٢٣٠٠ | (١٩٦٠) | ٢٠٠٢٢٧٠٠ |
| ١٤ | ٢٤١٥٥٦٠٠ | (٢٣٤٤١٠) | ٢١٨١١٥٠٠ |
| ١٥ | ٥٠٠٠٥٥٠٠ | (١١٥٢٢٠) | ٤٨٨٥٣٢٠٠ |
| مجموع الجزء الثالث | | | |
| الجزء الرابع - التعاون الدولي لغرض التنمية | | | |
| ١٦ | ١١٢٦٠٢٠٠ | ١٣٤٠٠٠ | ١٢٧٠٢٠٠ |
| ١٧ | ٤٠١٤٦٢٠٠ | (١٠٤٢٥٠) | ٢٤١٠٢٧٠٠ |
| ١٨ | ١٢١٧٧٤٠٠ | (١٦٢١٠) | ١٣٠١٥٣٠٠ |
| ١٩ | ٦٧٨٦٣٠٠ | (٢٦٩٠) | ٦٧٦٩٤٠٠ |
| ٢٠ | ٩٦٩٢٧٢٠٠ | (٤٠٢٦٦٠) | ٩٢٩٠٦٠٠ |
| ٢١ | ١٨٤٨٩٨٠٠ | (١٠٢٤٦٠) | ١٧٦٦٧٠٠ |
| ٢٢ | ١٢٢٣٢٣٠٠ | ٣١٤٢٠ | ١٢٦٤٦٥٠٠ |
| ٢٣ | ١١٢٢١٠٠ | (٢١٦٠) | ١١١١٥٠٠ |
| ٢٤ | ١٢٠٢٩٩٠٠ | (١٩٧٤٠) | ١٠٠٥٥٩٠٠ |
| ٢٥ | ٢٤٧٨٧٠٠ | (٢١٣٩٠) | ٢٢٦٤٨٠٠ |
| ٢٦ | ١٠٤٩٢٩٠٠ | ٣٩٦٨٠ | ١٠٨٨٩٧٠٠ |

| الاعتماد النهائي | الزيادة أو (نقصان) | المبلغ المعتمد بموجب القرار ٢١٢/٤٧ | الباب |
|--|-----------------------|--|--|
| (ب) دولارات الولايات المتحدة | | | |
| ١٢ ١٦٩ ٢٠٠ | (٧١٤ ٦٠٠) | ١٢ ٢٨٢ ٨٠٠ | ٢٢ - الرقابة الدولية على المخدرات |
| ١٥ ٧١١ ٨٠٠ | (١ ٢٥٤ ٧٠٠) | ١٦ ٩٦٦ ٥٠٠ | ٢٩ - تنسيق السياسات والتنمية المستدامة |
| ١٥ ٨٢٠ ٨٠٠ | (٨٤٣ ٩٠٠) | ١٦ ٦٦٤ ٧٠٠ | ٣٩ - المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات |
| ١٠ ٠٢١ ٢٠٠ | (٨٧٢ ٣٠٠) | ١٠ ٨٤٣ ٥٠٠ | ٣٩ - خدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية |
| ٩٦٥ ٩٠٠ | (١ ٠٣٦ ٢٠٠) | ٢ ٠٠٢ ١٠٠ | ٣٩ - أجهزة تقرير السياسات |
| ٤١ ٢٧٦ ٢٠٠ | (٣٩٥ ٨٠٠) | ٤١ ٥٨٧ ٠٠٠ | ٣٩ - إدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية |
| ٢١١ ٨٧٢ ٩٠٠ | (١٥ ٩٢٨ ٧٠٠) | ٢٢٧ ٨٠١ ٦٠٠ | مجموع الجزء الرابع |
| الجزء الخامس - التعاون الاقتصادي لغرض التنمية | | | |
| ٦٨ ٧٧٦ ٠٠٠ | (٣ ٢٢٢ ٣٠٠) | ٧٢ ٠٤٩ ٢٠٠ | ٢٢ - اللجنة الاقتصادية لافريقيا |
| ٥٢ ٢٨٢ ٢٠٠ | (٣ ٠١٩ ٧٠٠) | ٥٥ ٣٠١ ٩٠٠ | ٢٤ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ |
| ٤٠ ٠٢١ ٥٠٠ | (٢ ٤٨٨ ٣٠٠) | ٤٢ ٥٠٩ ٨٠٠ | ٢٥ - اللجنة الاقتصادية لأوروبا |
| ٦٦ ٢١١ ٨٠٠ | (١ ١٢٨ ٩٠٠) | ٦٧ ٢٥٠ ٧٠٠ | ٢٦ - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي |
| ٣٢ ٣٦٥ ٩٠٠ | (١٢ ٩٦٨ ٠٠٠) | ٤٥ ٣٢٢ ٩٠٠ | ٢٧ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا |
| ٢٥٩ ٦٠٧ ٤٠٠ | (٢٢ ٩٣٨ ٢٠٠) | ٢٨٢ ٥٤٥ ٦٠٠ | مجموع الجزء الخامس |
| الجزء السادس - حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية | | | |
| ٢٥ ٠٠٢ ٤٠٠ | (١٥٥ ٤٠٠) | ٢٥ ١٥٨ ٦٠٠ | ٢٨ - حقوق الإنسان |
| ٦٣ ٣٢٧ ٣٠٠ | (٢٨٤ ٤٠٠) | ٦٣ ٦١١ ٧٠٠ | ٢٩ - توفير الحماية والمساعدة لللاجئين |
| ١ ٩٥١ ٢٠٠ | (٥٩ ٤٠٠) | ٢ ٠١ ٦٠٠ | ٣٠ - عمليات الإغاثة في حالات الكوارث |
| ١٠ ٧٠٩ ٨٠٠ | ٢٩٢ ٤٠٠ | ١٠ ٧١٦ ٤٠٠ | ٤٠ - إدارة الشؤون الإنسانية |
| ١٠٠ ٨٩١ ٥٠٠ | (١٠٥ ٨٠٠) | ١٠٠ ٩٩٧ ٢٠٠ | مجموع الجزء السادس |
| الجزء السابع - الإعلام | | | |
| ١١٤ ٧٦٢ ٨٠٠ | ٢ ٩٢١ ٨٠٠ | ١١١ ٨٤٢ ٠٠٠ | ٢١ - الإعلام |
| ١١٤ ٧٦٢ ٨٠٠ | ٢ ٩٢١ ٨٠٠ | ١١١ ٨٤٢ ٠٠٠ | مجموع الجزء السابع |
| الجزء الثامن - خدمات الدعم المشتركة | | | |
| ١٠٧ ٣٦١ ١٠٠ | ١ ٢١٠ ٣٠٠ | ١٠٦ ١٥٠ ٨٠٠ | ٣٢ - خدمات المؤتمرات |
| ٩٩ ٤٦٤ ٥٠٠ | (٣ ٦٤٥ ٧٠٠) | ١٠٣ ١١٠ ٢٠٠ | ٣٣ - الادارة والتنظيم |
| ٦٣٥ ٢٧٤ ٥٠٠ | ٧٠٧ ٢٠٠ | ٦٣٤ ٥٦٧ ٣٠٠ | ٤١ - الادارة والتنظيم |
| ٨٤٢ ١٦٠ ١٠٠ | (١ ٧٢٨ ٢٠٠) | ٨٤٢ ٨٢٨ ٤٠٠ | مجموع الجزء الثامن |

| الاعتماد النهائي | الزيادة أو (نقصان) | المبلغ المعتمد بموجب القرار ٢١٢/٤٧ | الباب |
|---|-----------------------|--|--|
| (بـدولارات الولايات المتحدة) | | | |
| ٥١ ٤٢٢ ٩٠٠ | ٢ ٧٧١ ٢٠٠ | ٤٧ ٦٦١ ٧٠٠ | ٢٤ - المصروفات الخاصة |
| <u>٥١ ٤٢٢ ٩٠٠</u> | <u>٢ ٧٧١ ٢٠٠</u> | <u>٤٧ ٦٦١ ٧٠٠</u> | مجموع الجزء التاسع |
| الجزء العاشر - النفقات الرأسمالية | | | |
| ٩٨ ٣٦٢ ٨٠٠ | (٤٨٦ ٤٠٠) | ٩٨ ٨٠ ٢٠٠ | ٢٥ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية |
| <u>٩٨ ٣٦٢ ٨٠٠</u> | <u>(٤٨٦ ٤٠٠)</u> | <u>٩٨ ٨٠ ٢٠٠</u> | مجموع الجزء العاشر |
| الجزء الحادي عشر - الاقطاعات الازامية من مرتبات الموظفين | | | |
| ٣٧٢ ٧٧١ ٢٠٠ | (٢٨ ٣٩٩ ٤٠٠) | ٤٠١ ١٢٠ ٦٠٠ | ٢٦ - الاقطاعات الازامية من مرتبات الموظفين |
| <u>٣٧٢ ٧٧١ ٢٠٠</u> | <u>(٢٨ ٣٩٩ ٤٠٠)</u> | <u>٤٠١ ١٢٠ ٦٠٠</u> | مجموع الجزء الحادي عشر |
| <u>٢ ٤١١ ٤٠٤ ٠٠٠</u> | <u>(٥٦ ٠٥٤ ٢٠٠)</u> | <u>٢ ٤٦٧ ٤٥٨ ٢٠٠</u> | المجموع الكلي |

٢ - الإذن للأمين العام بنقل الاعتمادات بين أبواب الميزانية بموافقة اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية:

٢ - إدارة صافي مجموع الاعتمادات المرصودة للطباعة التعاقدية في مختلف أبواب الميزانية كوحدة واحدة تحت إدارة مجلس منشورات الأمم المتحدة:

٤ - إدارة الاعتمادات المخصصة للبرنامج العادي للتعاون التقني تحت الباب ١٢ من الجزء الرابع، وفقا للنظام المالي للأمم المتحدة، غير أن تحديد الالتزامات وفترة صلاحية الالتزامات سيتم رهنا بالإجراءات التالية:

(أ) بقاء الالتزامات المعقودة خلال فترة الستيني الحالى لخدمات الأفراد سارية في فترة الستيني التالية شريطة أن تتم تعبيبات الخبراء المعينين قبل انتهاء فترة الستيني الحالى وألا تتجاوز الفترة الكلية التي تغطيها الالتزامات المعقودة لهذه الأغراض خصما من موارد فترة الستيني الحالى ٢٤ شهرا.

(ب) بقاء الالتزامات المعقودة للزمالة في فترة الستيني الحالى إلى حين تصفيتها، شريطة أن يكون الزميل قد سمتته الحكومة الطالبة وقبلته المنظمة وأن تكون قد صدرت إلى الحكومة الطالبة رسالة رسمية بتخصيص الزمالة:

(ج) بقاء الالتزامات المتعلقة بالعقود أو أوامر شراء اللوازم أو المعدات المسجلة في فترة الستيني الحالى سارية إلى حين دفع المبالغ المستحقة للمتعاقد أو البائع، ما لم تلغ هذه العقود أو الأوامر:

٥ - بالإضافة إلى الاعتمادات الموقعة عليها بموجب الفقرة ١ أعلاه، يعتمد مبلغ ٥١ ٠٠٠ دولار لكل سنة من فترة الستيني ١٩٩٢-١٩٩٣ من الإيرادات المتراكمة لصندوق الهبات المخصصة للمكتبة وذلك لشراء الكتب والدوريات والخرائط ومعدات المكتبة ولغير ذلك من المصروفات للمكتبة الكائنة في قصر الأمم بما يتفق مع أهداف الهبات وشروطها.

باء

التقديرات النهائية لإيرادات فترة
الستين ١٩٩٣-١٩٩٢

إن الجمعية العامة

تقرر بالنسبة لفترة الستين ١٩٩٣-١٩٩٢

١ - تخفيض تقديرات الايرادات البالغة ٤٧١٠٦٤ من دولارات الولايات المتحدة الموقّع عليها بموجب قرارها ٢٢٠/٤٧ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٢ بمبلغ ٢٧٦٩٦٢٠٠ دولار، على الوجه التالي:

| النهاية للايرادات | (النقصان) ٢٢٠/٤٧ باء | الزيادة أو بموجب القرار (النقصان) | المبلغ المعتمد | أبواب الايرادات |
|-----------------------------|-------------------------|--|----------------|---|
| (بدولارات الولايات المتحدة) | | | | |
| ٣٧٨ ١٨٣ ٠٠٠ | (٢٩ ٨٢٠ ٩٠٠) | ٤٠٨ ٠٠٣ ٩٠٠ | ٤٠٨ ٠٠٣ ٩٠٠ | ١ - الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين |
| ٣٧٨ ١٨٣ ٠٠٠ | (٢٩ ٨٢٠ ٩٠٠) | ٤٠٨ ٠٠٣ ٩٠٠ | ٤٠٨ ٠٠٣ ٩٠٠ | مجموع إيرادات الباب ١ |
| ٥٧ ٤٩٢ ٨٠٠ | (١ ٨٠٢ ٤٠٠) | ٥٩ ٢٩٥ ٤٠٠ | ٥٩ ٢٩٥ ٤٠٠ | ٢ - الايرادات العامة |
| ٧ ٦٤٤ ٣٠٠ | ٣ ٩٢٧ ٠٠٠ | ٣ ٧١٧ ٤٠٠ | ٣ ٧١٧ ٤٠٠ | ٣ - الخدمات المقدمة للجمهور |
| ٦٥ ١٣٧ ١٠٠ | ٢ ١٢٤ ٦٠٠ | ٦٣ ٠١٢ ٥٠٠ | ٦٣ ٠١٢ ٥٠٠ | مجموع إيرادات البابين ٢ و ٣ |
| ٤٤٣ ٣٧٠ ١٠٠ | (٧٧ ٧٩٦ ٣٠٠) | ٤٧١ ٠٦٤ ٠٠٠ | ٤٧١ ٠٦٤ ٠٠٠ | المجموع الكلي |

٢ - قيد الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين في حساب صندوق معادلة الضرائب وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٢ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول ديسمبر ١٩٥٥

٣ - تسديد المصاريف المباشرة لإدارة بريد الأمم المتحدة، والخدمات المقدمة إلى الزوار، وخدمات مرافق الطعام والخدمات ذات الصلة، وتشغيل المرآب، والخدمات التلفزيونية، وبيع المنشورات، التي لم يرصد لها مخصصات في اعتمادات الميزانية، خصماً من الايرادات الآتية من تلك الأنشطة.

الجلسة العامة ٨٧

٢٣ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٣